

## الجامع الصحيح سنن الترمذي

135 - حدثنا بندار حدثنا يحيى بن سعيد و عبد الرحمن بن مهدي و بهز بن أسد قالوا حدثنا حماد بن سلمة عن حكيم الأثرم عن أبي تميمة الهجيمي عن أبي هريرة عن النبي A قال Y من أتى حائضا أو امرأة في دبرها أو كاهنا فقد كفر بما أنزل على محمد [ A ] قال أبو عيسى لا نعرف هذا الحديث إلا من حديث حكيم الأثرم عن أبي تميمة [ الهجيمي ] عن أبي هريرة وإنما معنى هذا عند أهل العلم على التغليب وقد روى عن النبي A قال من أتى حائضا فليصدق بدينار فلو كان إتيان الحائض كفرا لم يؤمر فيه بالكفارة وضعف محمد هذا الحديث من قبل إسناده و أبو تميمة الهجيمي اسمه طريف بن مجالد K صحيح